أحكام المجاملة في الفقه الاسلامي وأثرها في المجتمع الاسلامي ـ دراسة تحليلية ـ

م.م. عمار نعمه حسين العنكوشي
المديرية العامة لتربية في محافظة النجف الاشرف

Rules of courtesy
In Islamic jurisprudence and its impact on Islamic society - an analytical study_

Assistant Lecturer/ Ammar Neama Hussein Al-Ankoushi
General Directorate of Education in Najaf Governorate
Amaarneamah1988@gmail.com

ملخص الدراسة

الحمد لله رب العالمين و الصلاة و السلام على سيد المرسلين أبي القاسم محمد وعلى ال بيته الطيبين الطاهرين المنتجبين الذين اصطفاهم الله للدين ...

اما بعد

هناك موضوع لابد من تسليط الضوء عليه خصوصاً هو متداول بين الناس بشكل كبير فهو ليس وليد هذا الزمان بل له جذوره منذُ القدم الا وهو المجاملة و المجاملة لابد لها من حيزه في هذه الحياة ولا يمكن ان نتواصل مع الناس الا من بالمجاملة و لكن المشكلة ليست بأصل المجاملة ، ولكن المشكلة بما قد تترتب عليه المجاملة من اسس خاطئة ، فالمجاملة فن الوصول الى قلوب الاخرين ، فلابد من إيضاح احكام المجاملة و مدى مشروعيتها في الاسلام ، و الفرق بينها بين المصطلحات الاخرى ، كالمداراة و المراهنة و الايثار وغيرها .

ولما كان لمفهوم المجاملة في الفقه الاسلامي من أهمية كبري وبالغة وتأثير فعال علي مستوي الفرد والمجتمع أردت أن أكتب موضوعًا في أحد الأجزاء المتعلقة بهما تحت عنوان (أحكام المجاملة في الفقه الاسلامي و أثرها في المجتمع الاسلامي – دراسة تحليلية _) لعلي أسهم بجزء يسير في تحقيق التقارب والتواصل الحضاري وفي قبول الآخر وحسن التعايش معه.

أهمية البحث:

تظهر أهميّة البحث على الصعيدين الأكاديمي والعملي من خلال :

١ . إثراء المكتبة الفقهيّة بدراسة متخصّصة تجمع بين التأصيل والتطبيق في موضوع المجاملات في الفقه الإسلامي.

٢ . يسهم الحث عمليًّا في الارتقاء بعلاقات الناس اليوميّة، والوصول إلى علاقات اجتماعيّة ناجحة وفق المعنى

الكلمات المفتاحية: المجاملة، المداراة، المراهنة، الإيثار

مشكلة البحث

تظهر مشكلة البحث في الإجابة على السؤال الرئيس الآتي:

ما مفهوم المجاملة في الفقه الإسلامي أثرها في المجتمع الاسلامي دراسة تحليلية ؟ وما أحكامها وتطبيقاتها ؟ وتتفرع عنه الأسئلة الآتية:

١ . ما مفهوم المجاملة؟

٢ . ما التأصيل الشرعي للمجاملة في الفقه الإسلامي؟

٣ . ما حكم المجاملة؟ وما ضوابطها في الفقه الإسلامي؟

٤ . ما أنواع المجاملة في الفقه الإسلامي؟

Summary

There is a topic that must be highlighted، especially since it is widely circulated among people. It is not a product of this time، but rather has its roots from ancient times، which is courtesy، and courtesy must have its place in this life، and we cannot communicate with people except through courtesy، but the problem is not The basis of courtesy، but the problem is that courtesy may result from the wrong foundations. Courtesy is the art of reaching the hearts of others. It is necessary to clarify the provisions of courtesy and the extent of its legitimacy in Islam، and the difference between it and other terms، such as politeness، betting، altruism، and others.

المطلب الاول : التعريف بمصطلحات البحث

اولاً : تعريف المجاملة (لغة و اصطلاحاً)

١- **المجاملة لغةً** : " وهي مصدر من الفعل الرباعي (جامل) وه مزيد بالألف الذي يفيد المشاركة، و جذوره الثلاثي (جمل) أي تزين ، يقال جمل الرجل جمالاً فهو جميل " [١] وقال الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) : "فلان يعامل الناس بالجميل، وجامل صاحبه مجاملة، وعليك بالمداراة والمجاملة مع الناس، وإذا أصبت بنائبة فتجمل أي تصبر " [٢] جاء في لسان العرب " المجاملة، والمعاملة بالجميل ، وقال الفراء (ت ٢٠٧هـ): المجامل الذي يقدر على جوابك فيتركه على مودتك، والمجامل: الذي لا يقدر على جوابك فيتركه " .[٣]

٢-**المجاملة اصطلاحاً** : قد ذكر العلماء و الباحثون بعض التعريفات لهذا المصطلح نذكر منها: ذكر ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) بأن " بذل الدنيا لصلاح الدنيا أو الدين أو هما معاً " [٤] وعرف اخر " معاملة الناس بالجميل " [٥] و بتعبير اخر " معاملة الناس بما يرضيهم و يحمد عندهم في العرف " [٦]

وعرف اخر " الكف القبيح من القول و الفعل ، و بذل الجميل منها في التعامل مع الناس " [٧] ما أنْ نسمع لفظة " المجاملة " الا وينصرف الذهن فينا إلى الأنطباع السلبي عنها ، ومفاده أنَّ المُجامِل ينافق ويظهر غير ما يكنه من مشاعر وأحاسيس ، فضلا عن تكلفه في ذلك ، وهذا امر مغلوط البتة ، إذ أنَّ النفاق هو أنْ تمتدح شخصاً ما وتصفيه بصفات ليست فيه أو تحول صفاته السيئة إلى حسنة بتوظيف البراعة اللغوية والابتسام الزائف ، في حين أنَّها – المجاملة – انتقاء العبارات والكلمات الرقيقة التي يمكننا منها كسب ودّ المُجامَل من خلال التعبير بالأعجاب بما يقدمه ، ويرفع من روحه المعنوية ، بشرط أنْ تتجسد هذه الصفات فيه بالفعل ، فضلا عن كونها تعبيراً وابداء اعجاب بصفات المجاملِ التي قد تكون خافيةً عليه مع ما يتضمنه من تحاشي لذكر العيوب أو ذكرها بطريقة رقيقة ومقبولة " [٨].

ويمكن أنْ يقال ،أن المجاملة هي أدب الكلام وحسن المعاشرة لكسب القلوب و تحسين العلاقات مع الاخرين ، فهي أدب اجتماعي خلقي من أهم صفاته الصدق و الاخلاص و المودة و اللباقة و العبارات المهذبة ، يضاف لكسب ودِّ الاخر لمصلحةٍ مشروعةٍ و مقبولةٍ عقلاً .

ثانياً : المصطلحات ذات الصلة :

١-**المداراة لغة :** جاء في لسان العرب أنَّ المداراة تعني " حسن الخلق و المعاشرة ، و يقال داراته مداراة و داريته اذا اتقيته ولا ينته " [٩]

فهي المدافعة و المشاغبة و المخالفة ، ومنه قوله سبحانه و تعالى { فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا }[١٠] ، و قوله (صل اللهُ عليه والهِ وسَلم) " ادرؤوا الحدود بالشبهات " [١١]، قولهم " درأته أي دفعته " [١٢]

٢-**المدرارة اصطلاحاً :** ذكر البدراني " فالمداراة ترجع إلى حسن اللقاء ولين الكلام وتجنب ما يُشعر ببغض أو غضب أو استنكار إلا في أحوال يكون الإشعار به خيراً من كتمانه ، فمن المداراة أن يجمعك بالرجل يُضمر لك العداوة في مجلس فتقابله بوجه طلق وتقضيه حق التحية وترفق به في الخطاب " [١٣]

و المداراة هي " المسايرة التي لا تتجاوز الحقّ، وإلاّ فإنّها تتحوّل إلى المداهنة المبغوضة، وهذا ما أرشد إليه امير المؤمنين عليه السلام " عنوان العقل مداراة الناس " [١٤]

وروى عن النبي الاكرم (صل الله عليه واله وسلم) " أمرني ربي بمداراة الناس ، كما أمرني بإقامة الفرائض " [١٥]

وروية عن الامام الرضا (عليه السلام) أنه قال: " لا يكون المؤمن مؤمنا حتى تكون فيه ثلاث خصال: سنة من ربه وسنة من نبيه (صلى الله عليه وآله) وسنة من وليه (عليه السلام). فأما

السنة من ربه فكتمان السر. وأما السنة من نبيه (صلى الله عليه وآله) فمداراة الناس. وأما السنة من وليه (عليه السلام) فالصبر في البأساء والضراء " [١٦]

وعرفها الدكتور عباس كاشف الغطاء بانها " هي المجاملة والتوافق لأجل التعايش والتفاعل الاجتماعي، على أن لا يؤدي إلى ضياع المفاهيم وبالتالي الذوبان، أو على حساب المبادئ فيعيش المسلم في الخداع. نعم يستحسن التوافق لأجل إيصال الآخرين إلى المبادئ " [١٧]

المداراة محدودة أو مقيدة:

و قد حث الاسلام على المداراة بين الناس و لكن لا على نحو مطلق بل مقيدة و محددة بضوابط و شروط حتى لا تتجاوز معناها .

هل المداراة هي مختصة بالمؤمن ام تشمل حتى غير المسلمون من الشرك ايضاً ، فعن الامام الصادق (عليه السلام) قال " جاء جبرائيل الى النبي (صل الله عليه واله وسلم) فقال يا محمد ربك يقرئك السلام ، و يقول لك : دار خلقي " [١٨]

بيان الحديث : " المداراة إما مخصوصة بالمؤمن أو تعم المشركين أيضاً ، مع عدم الاضطرار الى المقاتلة و المحاربة ، كما كان دأبه (صلى الله عليه واله وسلم) فانه كان يداريهم ما أمكن فإذا لم تكن تنفع الوعظ و المداراة ينتقم منهم و يحتمل ان يكون ذلك قبل أنْ يؤمر بالجهاد " [١٩]

المداراة من رسول الله صلى الله عليه واله و سلم في مجال القضايا الاخلاقية التي تعارض الشريعة ممنْ خالف الحكم الشرعي يستحق العقوبة و عدم المداراة ، و بذلك يظهر أن المداراة المأمور بها في الدعوة الاسلام و السماحة مع المؤمنين في القضايا الاخلاقية .

وعن أبي جعفر (عليه السلام) " قال: في التوراة مكتوب – فيما ناجى الله عز وجل به موسى بن عمران (عليه السلام) –: يا موسى اكتم مكتوم سري في سريرتك وأظهر في علانيتك المداراة عني، لعدوي وعدوك من خلقي ولا تستسب لي عندهم بإظهار مكتوم سري فتشرك عدوك وعدوي في سبي " [٢٠] ، في الحديث دلالة على المداراة في الدعوة الى الله تعالى و ليس مع العصاة سواء المسلم أو الكافر .

و " عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) أمرني ربي بمداراة الناس كما أمرني بأداء الفرائض "[٢١] ، لانها من اخلاق الدعوة الى الله تعالى و اله الرياسة سعة الصدر .

ثالثاً : مفهوم المداهنة

١-المداهنة لغةً :

قال ابن فارس (ت ٣٩٥هـ) : " (دهن) الدال والهاء والنون أصلٌ واحدٌ يدل على لينٍ وسهولةٍ وقلةٍ، من ذلك الدهن. ويقال: دهنته دهنًا. والدهان: ما يدهن به. قال الله عز وجل: { فَإِذَا انشَقَّتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ} [٢٢] ، قالوا: هو دردي الزيت. ومن الباب الإدهان، من المداهنة، وهي: المصانعة. وتقول: داهنت الرجل، إذا داريته وأظهرت له خلاف ما تضمر له، وهو من الباب، كأنه إذا فعل ذلك فهو يدهنه ويسكن منه"[٢٣]

وفي لسان العرب " الجوهري (ت ٣٩٣هـ): والمداهنة والإدهان كالمصانعة. وفي التنزيل العزيز: ودوا لو تدهن فيدهنون. وقال قوم: داهنت بمعنى واريت، وأدهنت بمعنى غششت. وقال الفراء: معنى قوله عز وجل: ودوا لو تدهن فيدهنون، ودوا لو تكفر فيكفرون، وقال في قوله:(أفبهذا الحديث أنتم مدهنون)، أي مكذبون، ويقال: كافرون. وقوله: (ودوا لو تدهن فيدهنون)، ودوا لو تلين في دينك فيلينون " .[٢٤]

و المداهنة:" بضم الميم من داهن، ترك انكار المنكر إجلالا لصاحبه وتقربا منه" [٢٥]

٢- اصطلاحاً: عرفت المداهنة بعدة تعريفات نذكر بعضاً منها وهي :

قال الجرجاني (ت٤٧١هـ): " المداهنة هي أن ترى منكرًا وتقدر على دفعه ولم تدفعه حفظًا لجانب مرتكبه أو جانب غيره أو لقلة مبالاةٍ في الدين" [٢٦]

ويقول القرطبي (ت ٦٧١هـ) : " والادهان والمداهنة التكذيب والكفر والنفاق، وأصله اللين، وأن يسر خلاف ما يظهر " [٢٧]

ويقول القاضي عياض (ت ٥٤٤هـ) : " المداهنة: إنما هي إعطاءٌ بالدين ومصانعةٌ بالكذب، والتزيين للقبيح، وتحويب الباطل للوصول إلى أسباب الدنيا وصلاحها " [٢٨]

و المداهنة: " وهي خلاف ما يضمره الإنسان وإظهار ما يوافق الآخرين من أجل جلب النفع والمصلحة، بينما التقية فيها دفع الضرر والخطر، كما ان المتقي يمارس التقية وهو يعلم بأحقية مذهبه، بينما المداهن لا يعلم وفيها معصية وهي مذمومة " [٢٩] ، ويمكن القول ، تختلف المداهنة عن التقية من حيث ان المداهنة هي إظهار خلاف ما يضمره الانسان و اظهار ما يوافق الاخرين من اجل جلب منفعة و مصلحة ، وأما التقية وهو يعلم بأحقية مذهبه .

رابعاً : الايثار لغة و اصطلاحاً :

١-الايثار لغةً: " الإيثار من آثر يؤثر إيثاراً بمعنى التقديم والاختيار والاختصاص. فالإيثار مصدر من الجذر "أثر" بمعنى تقديم الشيء " [٣٠]

٢-الايثار اصطلاحاً عرفها الحائري " الإيثار تقديم غيرك من المؤمنين على نفسك في المال أو الراحة أو ما إلى ذلك من نعم الله " [٣١]

قال سبحانه وتعالى ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلاَ يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [٣٢] و قوله تعالى ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْماً كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيراً * وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً * إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لاَ نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاء وَلاَ شُكُوراً * إِنَّا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْماً عَبُوساً قَمْطَرِيراً﴾ [٣٣]

وعرفه الجرجاني بأنه " الإيثار أن يقدّم غيره على نفسه في النفع له والدفع عنه، وهو النهاية في الأخوة " [٣٤] ، و عليه فالإيثار هو تقديم الآخر أو الغير على النفس ولكن بشرط أن يكون هذا التقديم في طريق الحقّ لا الباطل وإلّا يصبح من الإيثار السلبيّ.

إنّ الإيثار كما تقدّم قيمة أخلاقية ومرتبة راقية من البذل، كذلك هو مذهب أخلاقيّ يرى أنّ الأفراد لديهم التزام أخلاقيّ لمساعدة الآخرين أو خدمتهم أو نفعهم، إذا لزم الأمر، في التضحية بالمصلحة الذاتية.

المطلب الثاني : التأصيل الشرعي للمجاملة

اولاً : القران الكريم :

ورد في القران الكريم مجموعة من الآيات المباركة و التي فيها دلالة على المجاملة قال سبحانه وتعالى { ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ } [٣٥]

أمر الباري عزوجل رسوله الكريم (صلى الله عليه واله وسلم) دعوة الناس بالوجه الحسن و التلطف بهم بالمداراة و المجاملة ، " فقد أمر بالدعوة بأحد هذه الأمور فهي من انحاء الدعوة وطرقها وإن كان الجدال لا يعد دعوة بمعناها الأخص.

وقد فُسِرتْ الحِكمة كما في المفردات بأصالة الحق بالعلم والعقل والموعظة كما عن الخليل بأنه التذكير بالخير فيما يرق له القلب " [٣٦] .

قال تعالى { وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ } [٣٧]

قال الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) " فالآية خطاب من الله تعالى لنبيه وجميع المؤمنين ينهاهم أن يجادلوا أهل الكتاب: من اليهود والنصارى " إلا بالتي هي أحسن " وقيل: معناه إلا بالجميل من القول في التنبيه على آيات الله وحججه والأحسن الاعلى في الحسن من جهة تقبل العقل له،. وقد يكون الاعلى في الحسن من جهة تقبل الطبع له " [٣٨]

و المراد من المجادلة في الآية بمعنى " إنَّه يجب أنْ يكون المجادلة على نحو المجاملة، وسبك لطيف ومشى ظريف، حتى لا يوجب تقوية الباطل " [٣٩]

ومن الآيات الدالة على المجاملة قوله تعالى { وَلَا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ }[٤٠] ، أن الله تعالى يأمر من جمعتهم علاقة من أقدس العلاقات الإنسانية . وهي علاقة الزواج . أن لا ينسوا . في غمرة التأثر بهذا الفراق والانفصال . ما بينهم من سابق العشرة، والمودة والرحمة، والمعاملة. ومن الآيات قوله تعالى { ٱذْهَبَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ }[٤١] ، قال الطباطبائي (ت ١٤٠٢هـ) " وأمرهما أن يذهبا بآياته ولم يؤت وقتئذ إلا آيتين وعد جميل .. وقولا له قولا لينا " المنع من أن يكلماه بخشونة وعنف وهو من أوجب آداب الدعوة "[٤٢]

و منها قوله تعالى { وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا }[٤٣] ويرى الشيرازي أنْ " الآية الأخيرة حكما عاما يشمل كل أقسام تبادل المشاعر الخيرة النبيلة بين مختلف الأطراف والأفراد، وهذه الآية تأمر المسلمين بمقابلة مشاعر الحب بما هو أحسن منها، أو على الأقل بما يساويها أو يكون مثلها، فتقول الآية: وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها "[٤٤]

ثانياً : المجاملة في السنة الشريفة

وردت العديد من الروايات في المجاملة في الكثير من المواضيع سواء كانت قوليه أو فعلية ومنها:

- عن أبي بصير، " عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: إن أعرابيا من بني تميم أتى النبي (صلى الله عليه وآله) فقال له: أوصني، فكان مما أوصاه: تحبب إلى الناس يحبوك "[٤٥]
- " وعن سماعة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: مجاملة الناس ثلث العقل "[٤٦] و توضيح ذلك أن المجاملة المعاملة بالجميل " فلعل السر في كونه ثلث العقل تكميل القوة والحكمة العلمية والحكمة العملية ينقسم إلى ما بين الخالق وبين العبد وإلى ما بينه وبين المخلوق والمجاملة من هذا القسم "[٤٧]
- " وعن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): التودد إلى الناس نصف العقل "[٤٨]
- " وعَنْ أَبِي بَصِيرٍ :عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام ، قَالَ : إِنَّ أَعْرَابِيّاً مِنْ بَنِي تَمِيمٍ أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله ، فَقَالَ لَهُ: أَوْصِنِي، فَكَانَ مِمَّا أَوْصَاهُ: تَحَبَّبْ إِلَى النَّاسِ يُحِبُّوكَ "[٤٩]
- وعن الإمام الصادق (عليه السلام): " إنه ليس منا من لم يحسن (صحبة) من صحبه، ومرافقة من رافقه، وممالحة من مالحه، ومخالقة من خالقه "[٥٠]
- وعن الإمام علي (عليه السلام): " ألزم نفسك التودد، وصبر على مؤنات الناس نفسك "[٥١]
- وعن الامام علي (عليه السلام): " بالتودد تتأكد المحبة "[٥٢]

المطلب الثالث : أنواع المجاملة في الشريعة الاسلامية .

اولاً : المجاملة المحمودة

لا شك أنَّ هناك مجاملة محمودة في الاسلام فنحتاج اليها من باب التلطف و اللين مع الاخرين ، و يدل عليها قوله سبحانه وتعالى { فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى }[٥٣] فالآية واضحة في شرعية طريقة التعامل فقد " بينت الآية طريقة التعامل المؤثرة مع فرعون، فمن أجل أن تنفذا إليه وتؤثرا فيه فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى والفرق بين " يتذكر " و " يخشى " هنا هو أنكما إذا واجهتماه بكلام لطيف، رقيق، ملائم، وتبينان في الوقت ذاته المطالب بصراحة وحزم "[٥٤]، على أنْ تكون هذه المجاملة غير ضاره بالدين الاسلامي أو ان تضر بالنفس أو بالمبادئ و القواعد الاساسية و القوانين ، بمعنى الا تضر بالمصلحة العامة فتلك هي المجاملة المحمودة ، و أنْ تكون بعيدة عن التفريط لان ذلك يؤدي الى الاخلال .

ومن موارد المجاملة المحمودة (التقية) و قد ذلك السيد الخوئي بشروط منها الا يترك واجباً أو فعل الحرام. قال السيد الخوئي (ت ١٣١٣هـ) " جلب النفع من الموادة والتحابب والمجاملة معهم في الحياة فلا تكون مسوغة لارتكاب العمل المحرم ولا ترك الفعل الواجب فليس له الحضور في مجالسهم المحرمة كمجلس الرقص وشرب الخمر ونحوهما لاجل المجاملة لعدم تحقق مفهوم التقية حينئذ حيث لا ضرر يترتب على تركها. نعم لا بأس بذلك في خصوص الصلاة فان له ان يحضر مساجدهم ويصلي معهم للمداراة والمجاملة من دون أن يترتب ضرر على تركه بالنسبة إلى نفسه أو بالاضافة إلى الغير وذلك لاطلاقات الاخبار الآمرة بذلك لان ما دل على أن الصلاة معهم في الصف الاول كالصلاة خلف رسول الله صلى الله عليه وآله غير مقيد بصورة ترتب الضرر على تركها " [٥٥]

فالتقية قد شرعها الاسلام كتاباً و سنة حفظاً للنفس و حفاظاً على الامن المجتمعي و ابقاءاً للعلاقات الاجتماعية بين المسلمين وبين غيرهم ممنْ يحذر منهم القتل أو غيره من المضار فمثل هذه المجاملة باظهار المودة و الاحترام محمودة .

ومن المجاملات المحمودة شرعاً في المجال العلمي و الحوار و الجدل على المسلم أن يكون في اسلوبه و كلامه أن يختار الفاظاً يحاول بها كسب ود المحاور الاخر لان عفة اللسان مهمة في الاقناع " فإذا كانت المجاملة عفة في اللسان والقلم يكسو المرء بها لفظه، ويبين عن طيب معدنه وسلامة قصده، وحرصه على الهداية، وبعده عن الهوى والحظ الشخصي، فما العيب فيها " [٥٦]

و اما في المسائل العقائدية

لا مجال لغض النظر أو المجاملة فيما يرتبط بالأمور العقائدية، وقضايا الإيمان، لأن أي تساهل في هذا الأمر قد يفسح المجال لتجذر الخطأ فيها، وسريان الشبهة إلى الآخرين من الغافلين، ممن يتيسر لأولئك المخطئين الاتصال بهم، والتأثير عليهم ..

ولكن، إذا اتضح الحق، وميَّز الناس بينه وبين ما هو باطل ودخيل، ولم يعد ثمة من خشية على الناس في ذلك، فإن للمجاملة حينئذ دورها كأسلوب للحفاظ على مصلحة الإسلام والمسلمين، حيث تمس الحاجة إلى اختيارها واعتمادها في هذا الاتجاه..

وعلى كل حال، فإن المعيار في التعامل مع الناس هو اقترابهم من الحق، وابتعادهم عنه .. والحق عندنا هو ما جاء في كتاب الله عز وجل، وسنة رسوله صلى الله عليه وآله، والأئمة الطاهرين المعصومين عليهم السلام، وإجماع الطائفة هو الكاشف عن ذلك والمميز له، وكبار علمائها هم الذين يجددون . من خلال الاعتماد على ما ذكرناه .

ثانياً : المجاملة المذمومة

لم يجد الباحث تعريفاً لها ويمكن تعريفها بانها : مالم يجوزها الشرع المبين و العقل كضياع الحقوق و قتل النفوس و تلف الاموال و هتك الاعراض .

مجاملة مذمومة وهي المحرمة في الشريعة " لأنها تسكت عن المنكر، وترضي لحدوثه، وتنكر المعروف ونحذر الدعاة من سلوكها حتي لا تفسد الدعوة ويضيع الدعاة ويشع المنكر ويزيد ، وهذا بخلاف المداراة التي يكون الهدف منها اتقاء الشر والنجاة منه " [٥٧]

المجاملة على حساب الدين محرمة شرعًا، ومخالفة للفطرة، فهي ليست من الدين في شيء، وليست من الخلق الحسن في شيء، وليست من المروءة في شيء، والمصيبة تكبر، والإثم يعظم إن كانت تلك المجاملة مجاملة لأعداء الدين، لذا فهذه المجاملة مرفوضة جملة وتفصيلًا بأي وسيلة من الوسائل، وبأي صورة من الصور

المطلب الرابع : ضوابط المجاملة و حكمها

اولاً : حكم المجاملة

الاصل في المجاملة هو الاباحة ولكن قد يعتري ذلك الاحكام التكليفية (وهي الوجوب والاستحباب والحرمة والكراهية)

تارة قد تكون المجاملة واجبة ذلك إذا كانت في مقام منع ظلم أو دفع ضرر ولا يمكن منع ذلك الظلم الا المجاملة و تركها قد يسبب مفسدة أو مضرة للآخرين

وتارة أخرى تكون المجاملة مستحبة كقيام الزوج بالمدح و الثناء لزوجته ، أو أن يقوم المسلم بإهداء غير المسلم بعض الهداية وذلك رغبةً منه في تأليف قلبه للإسلام

وثالثة قد تكون المجاملة مكروهة اذا كانت تلك المجاملة من ضعف ولا وجود لضرورة لقضائها، "كما يفعله بعض أولياء الفتيات المخطوبات أحياناً ، حيث يتنازلون عن بعض حق بناتهم في المهر ليحضوا بالمدح ، ثم تتجرع الفتيات مرارة ذلك الفعل " [٥٨]

وتارة تكون المجاملة محرمة ، اذا كانت على حساب الدين و المقدسات التي بقيامها تحصل المفسدة ، كالمجاملة على حساب العقيدة أو اصول الدين ، أو مناصرة أهل الباطل ، أو تأييد الحاكم الظالم . كالتقية في مورد طاعة الظالم في قتل المسلم فهنا لا يجوز مداراة الظالم لأنها محرمة لاستلازم قتل النفس المحترمة فلا تقية في ذلك كما ورد عن الامام الصادق (عليه السلام) إنما جعلت التقية ليحقن بها الدم فاذا بلغت التقية الدم فلا تقية " [٥٩]

ثانياً : ضوابط المجاملة

١- ان تكون المجاملة لهدف مشروع (مشروعة المقصد) وهو أن يكون الهدف هو تطبيق الشريعة فمن ضوابط المجاملة أن يكون المقصد هو هدف لا يدخل ضمن المحرمات ، بل يهدف الى عمل صـــالح ، كالأمر بالمعروف و النهي عن المنكر ، أو من أجل الترغيب الانسان لطاعة الله عزوجل ، قال تعالى { فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا } [٦٠]

٢- عدم ترتب الضرر المادي و المعنوي او ترتب فساد عقائدي

٣- ألا تكون في معصـــية أو مخالفة في اصـــول الدين و الثوابت الشـــرعية فمن ضـــوابط المجاملة الا تسبب في معصية للخالق أو مخالفة للأصول الدين أو العقيدة، قال تعالى {وَإِن جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَن تُشْـرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَـاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا } [٦١]، فأمر عز وجل بمجاملة الوالدين و الاقارب ، قال تعالى { وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ } [٦٢]، خير دليل على الصراحة و الصرامة على انه لا مجاملة في أصول الدين .

٤- الا تكون المجاملة سبباً في ضياع حق فالدين الاسلامي واضح في احكامه وقوانينه التي وضـــعها من أجل احقاق الحق وعدم ضـــياع الحقوق والممتلكات، وعليه لا يمكن العمل بالمجاملة إذا كان ذلك موجب لضـياع حقوق الناس أو يتسـبب لهم بضـرر. كالشـهادة الباطلة لاجل صديق أو قريب مما يوجب ضياع حق الاخرين لانها شهادة محرمة ومن الكبائر قال تعالى { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا} [٦٣]، والامانة هنا يقصـــد بها اداء الشـــهادة بحق و عدم كتمنها اخفاءها قال تعالى { وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَـــهَادَةً عِندَهُ مِنَ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ } [٦٤]، وعن رسـول الله (صـلى الله عليه وآله) – قال في حديث: – ومن رجع عن شـهادته وكتمها أطعمه الله لحمه على رؤوس الخلائق، ويدخل النار وهو يلوك لسانه " [٦٥].

الحسن بن علي العسكري (عليه السلام) عن أمير المؤمنين (عليه السلام) في قوله تعالى: * (ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا) قال: من كان في عنقه شهادة فلا يأب إذا دعي لإقامتها، وليقمها، ولينصح فيها، ولا تأخذه فيها لومة لائم وليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر" [٦٦].

وفي خبر آخر قال: نزلت فيمن إذا دعي لسماع الشهادة أبى ونزلت فيمن امتنع عن أداء الشهادة إذا كانت عنده * (ولا تكتموا الشهادة ومن يكتمها فإنه آثم قلبه) يعني كافر قلبه"[٦٧].

٥- أن تكون المجاملة بالاعتدال لا بالمبالغة تلعب المجاملة دورا كبيرا في حياة كل فرد، حيث تعتبر سلوكا يقوم به الفرد بالتعبير عن رأيه وكذا كأسلوب للتودد به إلى الطرف الآخر، أحيانا تكون هذه الأخيرة زائدة ومفرطة عن حدها لدرجةٍ يقع فيها الشخص المجامل في مستنقع النفاق .

ثالثاً : أنواع المجاملة :

١- مجاملة قولية:

وهي ملاطفة الناس بإطلاق الكلام العبارات اللطيفة والمحببة لديهم و التي من شأنها ان تبعث السرور بين الناس، كتقديم التهاني و التبريكات و الدعاء لهم بالخير، أو كالثناء على أفعال قاموا بها أو البدء بالسلام

٢- مجاملة فعلية

٣- وهي ان يقوم ببعض الافعال و الاعمال التي من شأنها ان تبعث السرور و الفرح وتقوية الاواصر بين الناس ، كزيارة المريض أو حسن استقبال الضيوف و اكرامهم ، مشاركة الناس افراحهم ، وغيرها من الافعال الاخرى

الخاتمة

- يجب التفريق بين مصطلح المجاملة وبين المصطلحات الاخرى كالمداراة المداهنة والايثار والتقية وغيرها
- يجب ان لا تخرج هذه المجاملات عن الضوابط الشرعية لكيلا تقع في المخالفة
- المجاملات في أغلب الأحيان تسبب في انقلاب المعايير، واضطراب الموازين، وضياع الحقوق، والمحسوبية، وبخاصة في المناسبات الاجتماعية.

- هناك أمور لا يمكن أن تكون بها مجاملة كأصول العقيدة مثلاً، خطورة المجاملة في اصول العقيدة لأنها توجب مخالفة أصل العقيدة أو يدخل الاخر في الشك فيخرجه من الايمان الى الكفر
- جهل المجتمع بآثار المجاملة المشروعة مما ادى الى فساد وخلاف كبير في المجتمع
- اهمية التربية الاسرية على مبادئ المجاملة و اهدافها اثارها
- التركيز على دور المجاملة المشروعة في وزارتي التربية و التعليم

الهوامش

[١] ابن فارس ، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين : معجم مقاييس اللغة ، المحقق: عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر ، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م ، ١/ ٤٨١ ؛ ظ: الفيروز ابادي ، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب : القاموس المحيط ، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان ، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م ، ص٩٧٩

[٢] الزمخشري، محمود بن عمر: أساس البلاغة، تحقيق: عبد الرحيم محمود، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٢ هـ/ ١٩٨٢ م، مادة (جمل)، ص٦٤

[٣] ابن منظور، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري : لسان العرب ، أدب الحوزة قم – إيران ١٤٠٥ هـ ١٣٦٣ ق ، ١١/ ١٢٦

[٤] ابن حجر العسقلاني ، أحمد بن علي بن حجر: فتح الباري بشرح البخاري ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي ، قام بإخراجه وتصحيح تجاربه: محب الدين الخطيب ، المكتبة السلفية – مصر ، الطبعة: الأولى، ١٣٨٠ – ١٣٩٠ هـ ، ١٠ /٤٥٤

[٥] ابن حجر العسقلاني ، أحمد بن علي بن حجر : فتح الباري بشرح البخاري ، إخراجه وتصحيح تجاربه: محب الدين الخطيب ، المكتبة السلفية – مصر ، الطبعة: الأولى، ١٣٨٠ – ١٣٩٠ هـ، ١٠ / ٤٥٤

[٦] مصطلحات العلوم الشرعية : مجموعة من المؤلفين ، الناشر: مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية ، ٢٠١٧م ، ٣/ ٣٥٧

[٧] الموسوعة الفقهية الكويتية : وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت ،الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة – مصر ، ١٤٠٤ – ١٤٢٧ هـ ، ٤٢/ ٢٢٧

[٨] التنمية البشرية برواية عصموية ... فن المجاملة إنموذجا ، https://waha.imamhussain.org/7897

[٩] ابن منظور لسان العرب ، ١/ ٧١

[١٠] البقرة : ٧٢

[١١] الحر العاملي ، محمد بن الحسن: تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ، الطبعة: الثانية: جمادى الآخرة ١٤١٤ هـ ، ٢٨ :/ ٤٧

[١٢] الفراهيدي ، ابي عبد الرحمن بن احمد ، تحقيق ، د. مهدي المخزومي ، د . ابراهيم السامرائي ، مؤسسة دار الهجرة ، ١٤١٠هـ ،

[١٣] ابو فيصل البدراني ، المسلم وحقوق الآخرين ، https://shamela.ws/book/96245

[١٤] عيون الحكم والمواعظ المؤلف: علي بن محمد الليثي الواسطي التحقيق حسين الحسني البيرجندي الناشر: دار الحديث المطبعة: دار الحديث الطبعة: الأولى ، ص٢٢٩

[١٥] الطوسي أبي جعفر محمد بن الحسن : الامال ، تحقيق قسم الدراسات الاسلامية – مؤسسة البعثة للطباعة والنشر والتوزيع دار الثقافة "ط/ الاولى ، ١٤١٤ هـ ، ص٤٨١

[١٦] البحراني ، أبو محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة الحراني : تحف العقول عن آل الرسول صلى الله عليهم ، تصحيحه والتعليق عليه علي أكبر الغفاري الطبعة: الثانية ١٣٦٣ – ش ١٤٠٤ هـــ – ق مؤسسة النشر الاسلامي (التابعة) لجماعة المدرسين بقم المشرفة (إيران) ، ص٤٤٢

[١٧] كاشف الغطاء ، عباس : المنتخب من القواعد الفقهية ، مؤسسة كاشف الغطاء ، العراق – النجف الاشرف

[١٨] الكليني ، أبي جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي : الأصول من الكافي ، وعلق عليه علي أكبر الغفاري ، دار الكتب الاسلامية ، ٢/١١٦– ١١٧

[١٩] علي الفازي الشاهرودي : مستدرك سفينة البحار ، بتحقيق وتصحيح نجد المؤلف الحاج الشيخ حسن بن علي النمازي مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة ، ١٤١٨هـ ، ٣/ ٢٧٧

[٢٠] المصدر نفسه ، ٢/ ١١٧

[٢١] المصدر نفسه ، ٢/ ١١٧

[٢٢] الرحمن : ٣٧

[٢٣] مقاييس اللغة، ٢٣١/١

[٢٤] ابن منظور : لسان العرب ، ١٣ / ١٦٢

[٢٥] مركز المعجم الفقهي : المصطلحات ، ٢٤١٣

[٢٦] الجرجاني : التعريفات ، ص٩٠

[٢٧] القرطبي : تفسير القرطبي ، ١٧ / ٢٢٨

[٢٨] إكمال المعلم شرح صحيح مسلم ٢٧٣/٨

[٢٩] كاشف الغطاء ، عباس : المنتخب من القواعد الفقهية ، مؤسسة كاشف الغطاء ، العراق – النجف الاشرف ، ١٤٣٧ هـ – ٢٠١٥م

[٣٠] الرازي ، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين : معجم مقاييس اللغة ، المحقق: عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر : ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م ، ١: ٥٥

[٣١] السيد كاظم الحسيني الحائري http://www.alhaeri.org/pages/book-detail.php?bid=9&pid=441

[٣٢] الحشر : ٩

[٣٣] الانسان : ٧–١٠

[٣٤] الجرجاني : التعريفات، باب الألف، ص ٤٠.

[٣٥] النحل : ١٢٥

[٣٦] الطباطبائي : تفسير الميزان ، ١٢: ٣٧١

[٣٧] العنكبوت : ٤٦

[٣٨] الطوسي ، أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي : التبيان في تفسير القرآن ، تحقيق وتصحيح أحمد حبيب قصير العاملي ، الطبعة: الأولى ، رمضان المبارك ١٤٠٩هـ ، ٨/ ٢١٤

[٣٩] الهداية إلى من له الولاية تقرير بحث الفقيه الزاهد والمحقق الورع الحجة الكبرى والآية العظمى الزعيم الروحاني مولانا السيد محمد رضا الگلپايگاني مد ظله العالي لتلميذه الحقير أحمد الصابري الهمداني ذي الحجة الحرام ١٣٨٣ چاپخانه علميه قم ، ص١٦

[٤٠] البقرة : ٢٣٧

[٤١] طه : ٤٣ – ٤٤

[٤٢] الطباطبائي : تفسير الميزان ، ١٤/ ١٥٤

[٤٣] النساء : ٨٦

[٤٤] الشيخ ناصر مكارم الشيرازي : الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ٣ / ٣٦٤

[٤٥] الكليني : الكافي ، ٢: ٦٤٢

[٤٦] المصدر نفسه ، ٢: ٦٤٣

[٤٧] المازندراني ، محمد صالح : شرح أصول الكافي ، تعاليق الميرزا أبو الحسن الشعراني المجلد الحادي عشر ضبط وتصحيح السيد علي عاشور دار احياء التراث العربي بيروت _ لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ _ ٢٠٠٠ م ، ١١ : ١٠٥

[٤٨] الكليني : الكافي ، ٤ : ٦٩٦

[٤٩] المصدر نفسه ، ٤ : ٦٩٦

[٥٠] الريشهري ، محمد : ميزان الحكمة ، ٣ : ١٩٧٩

[٥١] المصدر نفسه ، ٣: ١٩٨٠

[٥٢] المصدر نفسه ، ٣: ١٩٨٠

[٥٣] طه : ٤٤

[٥٤] الشيخ ناصر مكارم الشيرازي : الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ١٠ : ٦

[٥٥] تقريرا لأبحاث السيد ابوالقاسم الموسوي الخوئي : التنقيح في شرح العروة الوثقى ، تأليف آية الله الشهيد الشيخ ميرزا علي الغروي ، مؤسسة الخوئي الإسلامية : مؤسسة الخوئي الإسلامية ، ١٤٣٤هـ ، ٢٠١٣ م الطبعة: الخامس ، ٥ : ٢٧٣

[٥٦] أرشيف ملتقى أهل التفسير https://al-maktaba.org/book/31871/10257

[٥٧] د . عبد الحميد احمد عبد الغني راضي : المجاملة في الدعوة الى الله تعالى (دراسة تحليلية) مجلة كلية الدراسات الاسلامية العربية للبنات ، بكفر الشيخ ، العدد السادس ، الاصدار الثاني ، ٢٠٠٢م ، ص١٦٢

[٥٨] شنطاوي : المجاملات و أثرها على العلاقات بين الناس في ضوء الكتاب و السنة ، المجلة الاردنية في الدراسات الاسلامية ، مجلد الرابع ، العدد الاول ، ص١٣٨

[٥٩] الحر العاملي : وسائل الشيعة ، ١٦: ٢٣٥

[٦٠] الكهف : ١١٠

[٦١] لقمان : ١٥

[٦٢] الكهف : ٢٩

[٦٣] النساء : ٥٨

[٦٤] البقرة : ١٤٠

[٦٥] الحر العاملي : وسائل الشيعة ، ٢٧ : ٣١٤

[٦٦] المصدر نفسه

[٦٧] المصدر نفسه

المصادر

١- ابن حجر العسقلاني ، أحمد بن علي بن حجر : فتح الباري بشرح البخاري ، إخراجه وتصحيح تجاربه: محب الدين الخطيب ، المكتبة السلفية – مصر ، الطبعة: الأولى، ١٣٨٠ - ١٣٩٠ هـ

٢- ابن فارس ، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين : معجم مقاييس اللغة ، المحقق: عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م

٣- ابن منظور، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري : لسان العرب ، أدب الحوزة قم - إيران ١٤٠٥ هـ ١٣٦٣ ق ،

٤- البحراني ، أبو محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة الحراني : تحف العقول عن آل الرسول صلى الله عليهم ، تصحيحه والتعليق عليه علي أكبر الغفاري الطبعة: الثانية ١٣٦٣ - ش ١٤٠٤ هـ - ق مؤسسة النشر الاسلامي (التابعة) لجماعة المدرسين بقم المشرفة (إيران)

٥- تقريرا لأبحاث السيد ابوالقاسم الموسوي الخوئي : التنقيح في شرح العروة الوثقى ، تأليف آية الله الشهيد الشيخ ميرزا علي الغروي ، مؤسسة الخوئي الإسلامية : مؤسسة الخوئي الإسلامية ، ١٤٣٤هـ ، ٢٠١٣ م الطبعة: الخامس

٦- الحر العاملي، محمد بن الحسن: تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة: الثانية: جمادى الآخرة ١٤١٤ هـ

٧- الرازي ، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين : معجم مقاييس اللغة ، المحقق: عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر : ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م

٨- الزمخشري، محمود بن عمر: أساس البلاغة، تحقيق: عبد الرحيم محمود، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٢ هـ/ ١٩٨٢ م

٩- شـنطاوي : المجاملات و أثرها على العلاقات بين الناس في ضـوء الكتاب و السـنة ، المجلة الاردنية في الدراسات الاسلامية ، مجلد الرابع ، العدد الاول
١٠- الطوسـي، أبي جعفر محمد بن الحسـن الطوسـي: التبيان في تفسـير القرآن، تحقيق وتصحيح أحمد حبيب قصير العاملي، الطبعة: الأولى، رمضان المبارك ١٤٠٩هـ
١١- الطوسـي أبي جعفر محمد بن الحسـن : الامال ، تحقيق قسـم الدراسـات الاسلامية – مؤسسة البعثة للطباعة والنشر والتوزيع دار الثقافة "ط/ الاولى ، ١٤١٤ هـ
١٢- عبد الحميد احمد عبد الغني راضي : المجاملة في الدعوة الى الله تعالى (دراسة تحليلية) مجلة كلية الدراسات الاسلامية العربية للبنات ، بكفر الشيخ ، العدد السادس ، الاصدار الثاني ، ٢٠٠٢م
١٣- علي الفازي الشـاهرودي : مسـتدرك سـفينة البحار ، بتحقيق وتصـحيح نجد المؤلف الحاج الشيخ حسن بن علي النمازي مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة ، ١٤١٨هـ
١٤- علي بن محمد الليثي الواسطي : عيون الحكم والمواعظ التحقيق حسين الحسني البيرجندي الناشر: دار الحديث المطبعة: دار الحديث الطبعة: الأولى
١٥- الفراهيدي ، ابي عبد الرحمن بن احمد ، تحقيق ، د. مهدي المخزومي ، د . ابراهيم السامرائي ، مؤسسة دار الهجرة ، ١٤١٠هـ ،
١٦- الفيروز ابادي ، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب : القاموس المحيط ، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان ، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م
١٧- كاشف الغطاء ، عباس : المنتخب من القواعد الفقهية ، مؤسسة كاشف الغطاء ، العراق – النجف الاشرف ، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٥م
١٨- الكليني ، أبي جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي : الأصول من الكافي ، وعلق عليه علي أكبر الغفاري ، دار الكتب الاسلامية
١٩- المازندراني ، محمد صـالح : شـرح أصـول الكافي ، تعاليق الميرزا أبو الحسـن الشـعراني المجلد الحادي عشـر ضـبط وتصـحيح السـيد علي عاشـور دار احياء التراث العربي بيروت _ لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ _ ٢٠٠٠ م
٢٠- مصطلحات العلوم الشرعية : مجموعة من المؤلفين ، الناشر: مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية ، ٢٠١٧م

٢١- الموســـوعة الفقهية الكويتية : وزارة الأوقاف والشـــئون الإســـلامية – الكويت ،الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة – مصر ، ١٤٠٤ – ١٤٢٧ هـ

٢٢- الهداية إلى من له الولاية تقرير بحث الفقيه الزاهد والمحقق الورع الحجة الكبرى والآية العظمى الزعيم الروحاني مولانا الســـيد محمد رضـــا الگلپايگاني مد ظله العالي لتلميذه الحقير أحمد الصابري الهمداني ذي الحجة الحرام ١٣٨٣ چاپخانه علميه قم

1- Ibn Hajar al-Asqalani, Ahmad bin Ali bin Hajar: Fath al-Bari with Al-Bukhari's explanation, narrated and corrected by his experiments: Muhibb al-Din al-Khatib, Salafi Library - Egypt, First Edition, 1380-1390 AH

2-Ibn Faris, Ahmed bin Faris bin Zakaria Al-Qazwini Al-Razi, Abu Al-Hussein: A Dictionary of Language Standards, edited by: Abdul Salam Muhammad Harun, Dar Al-Fikr, 1399 AH - 1979 AD

3-Ibn Manzur, Abi al-Fadl Jamal al-Din Muhammad ibn Makram Ibn Manzur al-Ifri al-Isriqi: Lisan al-Arab, Seminary Literature Qom - Iran 1405 AH 1363 BC

4-Al-Bahrani, Abu Muhammad Al-Hasan bin Ali bin Al-Hussein bin Shu'bah Al-Harrani: Tuhaf Al-Uqul narrated by the family of the Messenger, may God bless them, corrected and commented on by Ali Akbar Al-Ghafari, Edition: Second 1363 - Sh. 1404 AH - BC Islamic Publishing Foundation (affiliated) with the group of teachers in Qom Al-Musharafa. (Iran(

5-A report on the research of Sayyed Abu al-Qasim al-Musawi al-Khoei: The revision in the explanation of al-Urwah al-Wuthqa, written by the martyr Ayatollah Sheikh Mirza Ali al-Gharwi, Al-Khoei Islamic Foundation: Al-Khoei Islamic Foundation, 1434 AH, 2013 AD, Edition: Fifth .

6-Al-Hurr Al-Ameli, Muhammad bin Al-Hassan: Detailing the Shiite means of achieving issues of Sharia, edited by the Aal al-Bayt Foundation, peace be upon them, for the revival of heritage, second edition: Jumada al-Akhirah 1414 AH.

7-Al-Razi, Ahmed bin Faris bin Zakaria Al-Qazwini Al-Razi, Abu Al-Hussein: A Dictionary of Language Standards, edited by: Abdul Salam Muhammad Harun, Dar Al-Fikr: 1399 AH - 1979 AD.

8-Al-Zamakhshari, Mahmoud bin Omar: The Basis of Rhetoric, edited by: Abdul Rahim Mahmoud, Dar Al-Ma'rifa, Beirut, 1402 AH / 1982 AD

9-Shintawi: Courtesies and their impact on relations between people in light of the Qur'an and Sunnah, Jordanian Journal of Islamic Studies, Volume Four, Issue One

10-Al-Tusi, Abu Jaafar Muhammad bin Al-Hasan Al-Tusi: Al-Tibyan fi Tafsir Al-Qur'an, edited and corrected by Ahmad Habib Qasir Al-Amili, First Edition, Blessed Ramadan 1409 AH.
11-Al-Tusi Abi Jaafar Muhammad bin Al-Hasan: Hopes, edited by the Department of Islamic Studies - Al-Ba'athah Foundation for Printing, Publishing and Distribution, House of Culture, First Edition, 1414 AH
12-Abdel Hamid Ahmed Abdel Ghani Radi: Courtesy in calling to God Almighty (Analytical study) Journal of the College of Arab Islamic Studies for Girls, Kafr El-Sheikh, sixth issue, second
13-Ali Al-Fazi Al-Shahrudi: Mustadrak Safina Al-Bahar, edited and corrected by Najd, the author, Hajj Sheikh Hassan bin Ali Al-Namazi, Islamic Publishing Foundation affiliated with the Teachers' Community in Qom Al-Musharafa, 1418 AH.
14- Ali bin Muhammad Al-Laithi Al-Wasiti: Eyes of Wisdom and Sermons, edited by Hussein Al-Hasani Al-Birjandi, Publisher: Dar Al-Hadith, Printing Press: Dar Al-Hadith, Edition: First
15- Al-Farahidi, Abi Abdul Rahman bin Ahmed, investigation, Dr. Mahdi Al-Makhzoumi, Dr. Ibrahim Al-Samarrai, Dar Al-Hijra Foundation, 1410AH
16- Al-Fayrouzabadi, Majd Al-Din Abu Taher Muhammad bin Yaqoub: Al-Qamus Al-Muhit, edited by: The Heritage Investigation Office at Al-Resala Foundation, under the supervision of: Muhammad Naeem Al-Arqsusi, Al-Resala Foundation, Beirut - Lebanon, Edition: Eighth, 1426 AH - 2005 AD
17- Kashif Al-Ghita, Abbas: The Selected Ministries of Jurisprudence, Kashif Al-Ghita Foundation, Iraq - Al-Najaf Al-Ashraf, 1437 AH - 2015 AD.
18- Al-Kulayni, Abu Jaafar Muhammad bin Ya'qub bin Ishaq Al-Kulayni Al-Razi: Al-Usul from Al-Kafi, commented on by Ali Akbar Al-Ghafari, Dar Al-Kutub Al-Islamiyyah.
19- Al-Mazandarani, Muhammad Saleh: Explanation of the Principles of Al-Kafi, Commentaries by Mirza Abu Al-Hasan Al-Shaarani, Volume Eleven, edited and corrected by Mr. Ali Ashour, Arab Heritage Revival House, Beirut - Lebanon, first edition 1421 AH - 2000 AD
20- Sharia Science Terminology: A collection of authors, Publisher: King Abdulaziz City for Science and Technology, 2017 AD
21- The Kuwaiti Jurisprudence Encyclopedia: Ministry of Endowments and Islamic Affairs - Kuwait, first edition, Dar Al-Safwa Press - Egypt, 1404 - 1427 AH.

23- Guidance to the One Who Has Guardianship, Research Report of the Ascetic Jurist and the Pious Investigator, The Great Proof and the Great Sign, The Spiritual Leader, Maulana Sayyid Muhammad Reza al-Gulpayegani, Extending His High Shadow to His Despicable Student, Ahmad al-Sabri al-Hamdani, Dhul-Hijjah al-Haram 1383, Qom Ilmiyya Chapkhana